رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب مع فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير ح533

عبدالكريم الخضير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيز فهد ابن محمد المعثم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - 00:00:00

محمد ابن عبد الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم مستمعي الكرام الى هذا اللقاء. في برنامج نور على الدرب ارحب بكم - 00:00:27

كما ارحب ايضا بضيفنا في هذا اللقاء معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم ابن عبد الله الخضير وفقه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حياكم الله معالي الشيخ واهلا وسهلا بكم - 00:00:46

حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين سائل يقول سيأتي ابني او بالاحرى سائلة ربما تقول سيأتي ابني من السفر وسوف اذبح له خروفين عزيمة وليمة فهل يجوز ان انوي هذين الخروفين عقيقة لابن ابني - 00:01:01

حيث انه فقير جدا وليس لديه مال ولا وظيفة الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. اللهم صلي وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - 00:01:22

العقيقة تذبح عن الغلام في يوم سابعه وهذه الذبائح التي يريد او تريد السائلة ذبحها للضيف وتنويه عقيقة عن ابنها هذه لا هذه لا تجزئ عقيقة لان هذا السائل جعل هاتين - 00:01:43

الذبيحتين وقاية لماله ولا يصنف هذا من نوع تداخل العبادات لو كان عليها دقيقة واحدة مثلا لبنت وتريد ان تضحي قيل بالتداخل بين هاتين العبادتين كان له وجه لكن محل السؤال - 00:02:21

ليس في محل عبادة وانه ما هو في محل اكرام ضيف وان كان في الاصل يؤجر عليه وجاء فيه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه لو قيل بان هذا المكرم لضيفه - 00:02:52

جعل هذه الشاة او الشاتين اكراما لهذا الضيف وفي الاصل عقيقة بمناسبة حضور هذا الضيف نجز العقيقة وقال للضيف هذه عقيقة عن فلان ونص على انها عقيقة ولم يسكت لو سكت - 00:03:15

لا تجزئ قولا واحدا قدمها على انها عقيقة لكن لو قال هذه عقيقة لفلان ابني او ابن ابني وافق ناسب حضورك ايها الضيف العزيز وقدمناها كان له نوع وجه اما اذا سكت فلا فلا تجزئ - 00:03:42

لانه بهذا يقي ما له بهذه العبادة فلا تجزئ ويبقى انه لو قال له ان هذه عقيقة عن فلان وشرك فيها اكرام هذا الضيف لكان في الاجزاء نظر ايضا لكن اسهل من كونه يقدمها وهو ساكت - 00:04:08

بل يظهر للضيف انها من اجل اكرامه مثل هذه لا بلا تردد والله اعلم على وقاية عن ماله بمعنى انها عوضا عنان من ما له ذبيحة لهذا الضيف يقي هذا هذا المال الذي سيدفعه - 00:04:36

بهذه العقيدة وهي عبادة. نعم احسن الله اليكم. يقول رجل يعظ الناس في يوم عاشوراء يذكرهم بهلاك الطاغية فرعون وكان من ضمن كلامه اه وها هو قد تركه الله لنا عبرة واية - 00:04:58

فهل فعلا ما نراه في الصور في مصر هو فرعون الذي اغرقه الله في قوله جل وعلا اليوم ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك اية ان كثيرا من الناس عن اياتنا لغافلون - 00:05:23

اليوم ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك اية وان كثيرا من الناس عن اياتنا لغافلون نجاة بدنه حصلت بالدليل القطعي لكن الكلام هل

استمرت هذه النجاة البدن مع هلاك النفس والروح - 00:05:45
هل استمرت الى يومنا هذا فيما يرى في المتاحف المصرية او انه نجي حتى صار عبرة لمن هو في وقته ولمن حضر اعتبر بهذا هذا المطلوب او ذاك الله اعلم - 00:06:10
ولكن الاستفاضة عند المصريين اهل الاثار يقولون انها هي ولكن ما في ما يدل على انها هي ولكن العبرة حصلت بنجاته سواء كانت مؤقتة او دائمة والله جل وعلا حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء - 00:06:34
على الارض ان تأكل اجزاء اجساد الانبياء وهذا من باب الكرامة ولا يمنع ان يحرم على الارض ان تأكل جسد هذا الطاغية للعبرة يذكرون من باب المعايات ان كافرا لا تأكلوا - 00:07:04
اه جسده الارظ وهو كافر ويذكرون في الجواب انه الذي خسف به ويتجلجل الارض الى قيم الى قيام الساعة الى يوم القيامة يتجلجل فيها قالوا هذا ما تاكله هالارض لان لو اكلته الارض - 00:07:30
ما تجلجل فيه مستمر جسده فكونه يبقى بهذه الطريقة لا لاكرامه بل لمزيد عذابه والنكاية به والاعتبار كبار من خلفه وعلى كل حال المسألة محتملة يقول الحافظ ابن كثير اليوم ننجيك ببدن قوله تعالى فاليوم ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك - 00:07:53
اية قال ابن عباس وغيره من من السلف ان بعض بني اسرائيل شكوا في موت فرعون فامر الله تعالى البحر ان يلقيه بجسده بلا روح وعليه درعه المعروفة على نجوة من الارض - 00:08:29
وهو المكان المرتفع ليتحققوا موته وهلاكه ولهذا قال تعالى فاليوم ننجيك ببدنك اي نرفعك على نشز من الارض ببدنك قال مجاهد بجسدك ويعرفوه وقال ابو صخر بدرعك وكل هذه الاقوال - 00:08:50
لا منافاة بينها ما تقدم والله اعلم وقوله لتكون لمن خلفك اية اي لتكون لبني اسرائيل دليلا على موتك وهلاكك ان الله هو القادر الذي ناصية كل دابة بيده وانه لا يقوم لغضبه شيء - 00:09:14
ولهذا قرأ بعض السلف لتكون لمن خلقك لتكون لمن خلقك اية وان كثيرا من الناس عن اياتنا لغافلون في تفسير القرطبي يقول قوله تعالى فاليوم ننجيك ببدنك اي نلقيك على نجوة من الارض وذلك ان بني اسرائيل لم يصدقوا ان فرعون غرق - 00:09:37
اعظم شأنا من ذلك الله على نجوة من الارض في مكان مرتفع من البحر حتى شاهدوه وقرأ اليزيدي وابن السميقع ننحيك بالحاء من التنحية حكاه علقمة عن ابن مسعود اي تكون على ناحية من البحر. قال ابن جريج فرمى به - 00:10:05
على ساحل البحر حتى رآه بنو اسرائيل وكان قصيرا احمر كانه ثور والله اعلم لكن ما في الاية ما يدل على الاستمرار اليها الى قيام الساعة المهم انه حصلت العبرة والاتعاظ - 00:10:32
سواء كان هذا او ذاك على كل حال احسن الله اليكم يقول ما هو الافضل آآ في الصيام مررنا صيام يوم عاشوراء لكن لدي سؤال ما هو الافضل في الصيام في عاشوراء؟ هل هو ثلاثة ايام - 00:10:50
قبله يوم وهو ثم بعده يوم الاكتفاء بيومين قبله او بعده لما قدم النبي عليه الصلاة والسلام اللهم صلي في المدينة وجد اليهود يصومون فسألهم عليه الصلاة والسلام فقالوا هذا يوم عظيم - 00:11:11
نجى الله فيه موسى وقومه واهلك فرعون وقومه ونحن نصومه شكرا لله فقال النبي عليه الصلاة والسلام نحن اولى بموسى وحق بموسى منكم فصامه عليه الصلاة والسلام وامر بصيامه هذا اول ما قدم عليه الصلاة والسلام - 00:11:33
ثم استمر الامر على ذلك وكان النبي عليه الصلاة والسلام يحب موافقة اليهود رجاء لاسلامهم فلما ايس منهم خالفهم وامر بمخالفتهم فقال عليه الصلاة والسلام لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع - 00:11:54
يعني مع العاشر يعني مع العاشر فثبتت السنة صيام يوم عاشوراء هو يوم التاسع وجاء في حديث لاصومن يوما قبله او يوما بعده كل هذا من باب المخالفة لليهود وعلى كل حال الافضل - 00:12:20
ان يصوم التاسع مع العاشر لان في اكثر من فيه تنصيص على التاسع وان صام الحادي عشر مع العاشر تمت المخالفة وثبت الاجر ان شاء الله ولكن التاسع افضل من الحادي عشر - 00:12:43

ماذا عن ما لو صام التاسع والعاشر والحادي عشر يقول ابن القيم هذا اكمل ان يصوم الثلاثة الايام هذا اكمل ولكن ما جاء في الجمع بين الثلاثة الايام يوما قبله - 00:13:05

ويوما بعده هذا فيه كلام لاهل العلم هذا فيه كلام لاهل العلم وان صامه المسلم بعد التاسع والعاشر على انه صيام مطلق او على تقدير صحة الرواية التي تجمع بين اليومين - 00:13:29

وهو على اجره ان شاء الله تعالى وعلى كل حال العاشر هو الاصل ومن باب المخالفة لليهود قال النبي عليه الصلاة والسلام لئن بقيت الى قابل لأصومن التاسع يعني معه - 00:13:50

جاء صوموا يوما قبله او يوما بعده وهذه اقل من لاصومن التاسع اما رواية الجمع بين الثلاثة الايام صوموا يوما قبله ويوما بعده ففيها كلام لاهل العلم وابن القيم رحمه الله من ائمة التحقيق - 00:14:06

يرى ان الصيام ثلاثة ايام اكمل من افراد مشورة وحده او صيام واحد من الاثنين قبله او بعده والله اعلم نعم احسن الله اليكم. مما له علاقة ايضا بالصيام فضله يقول من صام يوم عرفة لوجه الله - 00:14:27

ثم صام يوم عاشوراء لوجه الله ومعلوم انهما يكفران كما ورد في الحديث فهل يكفر فهل يكفر له ثلاث سنوات او ان تكفير عاشوراء يعود على السنة نفسها التي يكفرها يوم عرفة - 00:14:51

سيكون المجموع فقط سنتين هذا السائل اخذ بظاهر وجمع المكفرات ظامنا لنتائجها اذا فعله الوعد لا يخلف المكفرات كثيرة فاذا اجتمعت ما الذي يكفر عن المسلم اذا كانت ذنوبه تكفر بواحد منها - 00:15:14

فما الذي يبقى للبقية الذنوب المعاصي التي يزاولها المسلم على تفاوت بينهم في ذلك كثيرة والمكفرات هذه التي جاء الوعد المرتب عليها لا يضمن المسلم الذي فعلها ان تثبت له - 00:15:42

بجميع ما يترتب عليها فعلى المسلم ان يجتهد ويسعى ويفعل كل ما يرغب فيه ويؤمر به وعسى وعسى والذي يقرأ قل هو الله احد ثلاث مرات هل نقول ختمت القرآن وحصل لك اجر - 00:16:08

القرآن كاملا لان قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن. ما لا داعي لان تقرأ القرآن لانك ضمنت ختمه نعم هذا الكلام ليس بصحيح عمرة في رمضان تعدل حجة نقول - 00:16:30

ان ظمنت اجر حجة فلا داعي ان تحج وهكذا هذه امور جاء بها جاءت فيها النصوص المرغبة على المسلم ان يحرص على ما امر به وتطبيق ما امر به ويحرص - 00:16:47

على ذلك مخلصا لله جل وعلا ويتحرى ان تكون افعاله خالصة لله جل وعلا مطابقة لما جاء عن نبيه عليه الصلاة والسلام اما ما وراء ذلك يتركه المجازاة من الله جل وعلا - 00:17:06

وكم من انسان يفعل افعالا وعنده من الخلل ما يخل بها وهو لا يدري واذا جاء خوف السلف من قول الله جل وعلا وبدا لهم من الله ما لم يكونوا - 00:17:28

احتسبوا فعلى الانسان ان يفعل ويبادر الى فعل الخيرات ويجتنب المعاصي والمنكرات ولا يحاسب ربه يدع الحساب لله جل وعلا يقول ابن القيم الوابل الصيب وينبغي ان يعلم ان سائر الاعمال تجري - 00:17:45

يقول هذا المجرى وتفاضل الاعمال عند الله تعالى بتفاضل ما في القلوب من الايمان والاخلاص والمحبة وتوابعها وهذا العمل الكامل هو الذي يكفر السيئات تكفيرا كاملا والناقص بحسبه الصلوات الخمس - 00:18:07

كفارة لما بينه ما اجتنبت الكبائر انا صليت الصلوات الخمس وعمرته في رمضان والعمرة الى العمرة ورمضان الى رمضان ماذا بقي ان يكفر بقي عليك من الذنوب ما لا تحصيه - 00:18:30

نعم فاذا كان المصلي وليس له من صلاته الا ما عقل بمعنى كلام لشيخ الاسلام ان الصلاة التي لا يحرز صاحبها من اجلها الا الربع او الخمس او العشر هذه كفرت نفسها فعسى - 00:18:47

فضلا عن عن ان تكفر غيرها فعلى الانسان ان يسعى بامتثال اوامر الله واجتناب نواهيه ويحرص على ان ان يكون التطبيق موافق لما

جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام مقرونا بالاخلاص لله جل وعلا - 00:19:08
احسن الله اليكم آآ هذه سائلة تقول انها تعاني من الرطوبات والريح المتكرر ويصعب عليها الوضوء لكل صلاة عند ذهابها للحرم هل يجوز لها الجمع بين الصلوات الكلام على رطوبة - 00:19:30
المرأة وما يخرج منها محل خلاف عند اهل العلم منهم من يرى النجاسة لانه خارج من مخرج النجاسة من الفرجين وعامة اهل العلم على انه ينقض الوضوء قلنا بطهارته او نجاسته - 00:19:50
لكن الخلاف في طهارته ونجاسته معروف عند اهل العلم فمن اهل العلم صاحب المغني قال في رطوبة فرج المرأة احتمالان احدهما انه نجس لانه في الفرج لا يخلق منه الولد - 00:20:12
وحينئذ حكمه حكم المذي لان النبي عليه الصلاة والسلام امر المقداد لما استفتى لعلي ابن ابي طالب قال كنت رجلا مذاعا فامرت المقداد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره - 00:20:32
ان يغسل فرجه وان ينضح فرجه ويتوضأ والقول بالنظح دليل على ان هذه النجاسة مخففة ليست كالبول على كل حال القول بنجاسته قول معروف عند اهل العلم لانه يخرج من الفرج - 00:20:51
ولا يخرج ولا يخلق منه الولد كالمني وهو كالمذي نجس والقول الثاني كما ذكر ذلك ابن قدامى في المغني طهارته لان عائشة كانت تترك المني من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:09
وهذا المني من جماع جماع وليس من احتلام. النبي عليه الصلاة والسلام لا يحتلم وانما هذا المني من جماع وهو يلاقي هذا من يلاقي رطوبة فرجها لاننا لو حكمنا بنجاسة فرج المرأة - 00:21:28
حكمنا بنجاسة منيها لانه يخرج من فرجها يتنجس برطوبته قال القاضي ما اصاب منه في حال الجماع فهو نجس لانه لا يسلم من المذي وهو نجس ولا يصح التعليل ان الشهوة اذا اشتدت خرج - 00:21:46
المني دون المذي كاحتلام حال الاحتمال الاحتلام على كل حال ما فيه ما يدل على دلالة صريحة على نجاسة هذه الرطوبة لان ما يخرج من الفرج منه الطاهر ومنه النجس - 00:22:07
فهل يلحق بهذا او بذاك فهل يلحق بهذا او بذاك لا شك انه اشبه منه الى المني القول بنجاسته في تقديري ارجح والله اعلم احسن الله اليكم ونفع بما قلتم وبهذه الاجابة مستمعي الكرام نصل الى ختام هذه الحلقة - 00:22:26
اتقدم في ختامها بالشكر الجزيل لمعالي الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير وفقه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء فشكر الله له ولكم ونلقاكم باذن الله تعالى وانتم بخير وعلى خير وصلى الله على محمد - 00:22:51
وعلى اله وصحبه اجمعين. نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيز فهد - 00:23:07